

## هل يجوز العمل بنيتين ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول هل يصح الجمع بين نيتين في طاعة واحدة. واحدة تكون سنة بحيث تكون ليست واجبة. مثل صيام الاثنين والايام البيض. فينوي به الاثنين - [00:00:00](#) به من الايام البيض او اصلي بها الوتر او اصلي الوتر وانوي بها الوتر وصلاة الاستخارة هل يجوز جمعها في نية واحدة؟ الحمد لله رب العالمين وبعد؟ الجواب المتقرر عند العلماء انه اذا اجتمع - [00:00:20](#)

من جنس واحد وفي وقت واحد وليست احدهما مفعولة على وجه القضاء والتبعية فانهما تداخلان كما لو اجتمعا طواف الافاضة وطواف الوداع في وقت واحد. فاذا اخر الحاج طواف الافاضة الى قبيل خروجه من مكة فانه قد اجتمع في حقه عبادتان من جنس واحد اي طواف - [00:00:38](#)

وطواف وفي وقت واحد اي في وقت الخروج من مكة. فانهما يتداخلان في هذه الحالة. فيطوف طوافا واحدا بنية الوداع وبنية الافاضة وكما لو اجتمع غسلان في يوم الجمعة غسل جنابة وغسل جمعة. فانهما عبادتان من جنس واحد. اي هذه غسل وهذه غسل - [00:01:08](#)

في وقت واحد اي في يوم الجمعة. فانه في هذه الحالة يجزئ عن الجميع غسل واحد بالنيتين ولا ولا يجب عليه ان يفرد لكل واحد منهما غسلًا خاصا. فاذا اغتسل غسلًا واحدا بنية رفع الجنابة - [00:01:39](#)

وبنية التطهر للجمعة فانه يثبت له الاجران ويتحقق له الثوابان. بالنية لقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ولو ان الانسان توطأ ثم دخل المسجد. فانه بوضوئه يثبت في حقه سنة الطهارة - [00:01:59](#)

ركعتي الطهارة فانه يستحب للانسان اذا توطأ ان يصلي بعد وضوءه ركعتين. فاذا دخل المسجد ايضا يستحب له ان يصلي تحية المسجد. فاذا توطأ ودخل المسجد اجتمع في حقه سنتان. ركعتا الطهارة - [00:02:27](#)

ركعتا تحية المسجد فيجزئ عن الجميع ركعتان بالنيتين جميعا. فاذا صلى ركعتين بنية دخول المسجد بنية تحية المسجد وبنية طهارة فانها في هذه الحالة تجزئ عنه. بل وهناك اوسع من ذلك لو انه دخل قبل الفجر فهنا يجتمع في - [00:02:47](#)

حقه ثلاث سنن سنة الفجر القبلية وهي ركعتان. وسنة تحية المسجد وهي ركعتان. وسنة الطهارة وهي ركعتان فلو انه نوى الجميع في ركعتين لاجزأه ذلك باذنه عز وجل وفضل الله اوسع. فاذا العبادات تتداخل - [00:03:11](#)

ولكن يشترط في تداخلها جمل من الشروط. الشرط الاول اتحاد الجنس. وبناء على اشتراط هذا الشرط فلو انه اجتمع عبادتان من جيشين مختلفين لما حصل بينهما تداخل. الشرط الثاني اتفاقهما في الوقت - [00:03:31](#)

وبناء على ذلك فلو انهما اختلفا في الوقت فلا يحصل بينهما تداخل. الشرط الثالث الا تكون احدهما مفعولة على وجه القضاء او التبعية. وبناء على ذلك فلو ان احدي العبادتين كانت مفعولة على وجه القضاء او على وجه - [00:03:51](#)

التبعية فانهما لا يتداخلان. فلو ان الانسان مثلا افطر ستة ايام من رمضان واراد ان يقضيها في شوال ومن المعلوم انه يستحب صيام ستة ايام من شوال ايضا. فهنا لا تتداخل - [00:04:11](#)

ست من رمضان مع الست من شوال. فان قلت ولماذا؟ نقول لانه لا يشرع صيام الست من شوال الا على وجه التبعية لرمضان اداء وقضاء. لظاهر حديث ابي ايوب من صام رمضان ثم اتبعه. ستا من شوال - [00:04:31](#)

وبما انه بقي عليه ستة ايام من رمضان فلا يعتبر انه قد صام رمضان. فاذا صيام الست من شوال لا تدخل مع صيام مع ستة ايام من

رمضان لانها لانها اي ست من شوال مفعولة على وجه التبعية. فاذا - 00:04:50  
توفرت هذه الشروط الثلاثة فاجتمعت عبادتان من جنس واحد. وفي زمان واحد وليست احدهما مفعولة على وجه القضاء او التبعية  
فانهما يتداخلان وقد شرحت هذه القاعدة في موضع اخر بفروعها والله اعلم - 00:05:10